

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

20091 - الصلاة مثنى مثنى أن تشهد في كل ركعتين وأن تبأس وتمسكن وتقنع (وتقنع : أقنع رأسه : رفعه . ومنه قوله تعالى : " مقنعي رؤوسهم " . المختار [436] ب) بيديك وتقول : اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج .
(حم د ت) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في التخشع في الصلاة رقم (385) .
واختلف في ضبط هذا الحديث : فضبطت هذه الكلمات على المصدرية بالتنوين وضبطها بعضهم أفعال أمر كما في مرقاة المصابيح (1 / 299) .
ورجح بعض الشارحين أنها مصادر وأنها خبر بعد خبر كالبيان لمثنى مثنى أي ذات تشهد وكذا المعطوفات ولو جعلت أوامر اختل النظم .
والمشهور والمنقول عن الحافظ العراقي : .
أفعال مضارعة حذف منها إحدى التاءين ويدل عليه قوله في رواية أبي داود كتاب الصلاة باب صلاة النهار رقم (1282) وأن تشهد وهو الأصح .
راجع عون المعبود (4 / 175) .
وللحديث بقية فراجع إن شئت حول تحقيق مرتبة هذا الحديث سنن الترمذي (2 / 227)
تحقيق أحمد شاكر . ص) وابن جرير ق عن المطلب (